


كوٲ ماری عیراق
داد كای بالآی ئیبتیحادی



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٦٣ / اتحادية / اعلام / ٢٠١٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة جعفر ناصر حسين واکرم طه محمد واکرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندی وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس ابو التمن ومحمد رجب الكبيسي ومحمد قاسم الجنابي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب واصدرت القرار الآتي :

الطلب :


طلب المواطن (م . ث . ش) عدم المصادقة على نتائج الانتخابات الخاصة بالمرشح (م . ص . خ) لأن فوزه كان نتيجة تلاعب بالأصوات . وقد وضع الطلب قيد التدقيق والمداولة في جلسة المحكمة الاتحادية العليا المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ وأصدرت القرار الآتي :

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان النظر في الطلب المذكور تختص فيه المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بموجب المادة (٨) من قانونها رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ . ونظام (الشكاوى والطعون الانتخابية للانتخابات مجلس النواب العراقي)

بسم الله الرحمن الرحيم

كو٧مارى عبراق
داد كاي بالآي ئيتتيجادي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٦٣ / اتحادية / اعلام / ٢٠١٨

رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ . وتخضع قرارات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات للطعن فيها أمام الهيئة القضائية للانتخابات في محكمة التمييز الاتحادية .
وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٨ / ٨ / ١٤ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه محمد

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقشبندى

العضو
ميخائيل شمون قس كوركيس

العضو
حسين عباس ابو التمن

العضو
محمد رجب الكبيسي

العضو
محمد قاسم الجنابي